

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٠٦٥ لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن للسيد / إبراهيم مصطفى إبراهيم محمد حسن الشاعر -
مواليد فلسطين ١٩٩٤/١٢/٢٨ بالتجنس بالجنسية الفلسطينية مع الاحتفاظ
بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠/١١/٢٠١٤

وزير الداخلية

محمد إبراهيم